[299] الحكم (1) " وقال الميداني في مجمع الامثال وشارح اللباب وغيرهما: هذا مما زعمت العرب عن ألسن البهائم، قالوا: إن الارنب التقطت تمرة فاختلسها الثعلب فأكلها فانطلقا يختصمان إلى الضب، فقالت الارنب يا أبا الحسل، فقال: سميعا دعوت، قالت: أتيناك لنختصم إليك، قال: عادلا حكمتما، قالت: فاخرج إلينا، قال: في بيته يؤتى الحكم، قالت: وجدت (2) تمرة، قال: حلوة فكليها، قالت فاختلسها الثعلب، قال: لنفسه بغي الخير، قالت: فلطمته، قال: بحقك أخذت، قالت فلطمني، قال: حر انتصر، قالت: فاقض بيننا، قال: حدث حديثين امرأة فإن أبت فأربعة ! فذهبت أقواله كلها أمثالا انتهى (3). 74 - كا: عدة من أصحابنا، عن أحمد بن أبي عبد ا، عن عمرو بن عثمان، عن علي بن أبي حمزة، عن أبي بصير، عن أبي عبد ا عليه السلام قال: لقد قضى أمير المؤمنين عليه السلام بقضية ما قضى بها أحد كان قبله، وكانت أول قضية قضي بها بعد رسول ا صلى ا عليه واله وذلك أنه لما قبض رسول ا صلى ا عليه واله وافضي الامر إلى أبي بكر اتي برجل قد شرب الخمر، فقال له أبو بكر: أشربت الخمر ؟ فقال الرجل: نعم فقال: ولم شربتها و هي محرمة ؟ فقال: إنني أسلمت (4) ومنزلي بين ظهراني قوم يشربون الخمر ويستحلونها، ولم أعلم (5) أنها حرام فأجتنبها، قال: فالتفت أبو بكر إلى عمر فقال: ما تقول يا با حفص في أمر هذا الرجل ؟ فقال: معضلة وأبو الحسن لها، فقال أبو بكر: يا غلام ادع لنا عليا، فقال عمر: بل يؤتى الحكم في منزله، فأتوه ومعه سلمان الفارسي، فأخبره بقصة الرجل، فاقتص عليه قصته، فقال علي عليه السلام لابي بكر: ابعث معه من يدور به على مجالس المهاجرين والانصار فمن كان تلا

_____ (1) الصحاح 1902. (2) في المصدر: انى وجدت. (3) مجمع الامثال 2: 19. وفيه: قالت فاقض بيننا، قال: قد قضيت. وقد اشرنا سابقا إلى عدم مناسبة الجملة المذكورة في المتن بهذا المقام في ص 232. (4) في المصدر: اننى لما اسلمت. (5) في المصدر: ولو أعلم. (*) _____